



المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1995/31/Add.3

16 December 1994

ARABIC

Original: ENGLISH/FRENCH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الحادية والخمسون
البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة حقوق الإنسان لجميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن

الفريق العامل المعنى بالاحتجاز التعسفي

زيارة إلى بوتان

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢	٥ - ١	مقدمة
٢	١٦ - ٦	أولا- الإطار المؤسسي لمملكة بوتان
٣	٨	ألف- السلطة الملكية
٣	١٠ - ٩	باء- السلطة التنفيذية
٣	١١	جيم- المجلس الاستشاري الملكي
٣	١٣ - ١٢	DAL- السلطة التشريعية
٤	١٤	هاء- السلطة القضائية
٤	١٦ - ١٥	واو- أكليروس الدولة
٤	١٩ - ١٧	ثانيا- المحتجزون من أصل نيبالي
		ثالثا- زيارات أماكن الاحتجاز، واقتراحات مقدمة من جانب
٥	٢٣ - ٢٠	الفريق العامل إلى السلطات البوتانية
٨	٢٥ - ٢٤	رابعا- رد حكومة بوتان الملكية
٨	٢٦	خامسا- قضية تك ثات ريزال
٩	٢٧	سادسا- ملاحظات عامة
٩	٢٨	سابعا- الخاتمة
		<u>المراجع</u>
١٠		أولا- موجز الأنشطة الإرهابية
١٢		الثاني- المقرر رقم ٤٨/١٩٩٤ (بوتان)

مقدمة

١- قام الفريق العامل المعنى بالاحتجاز التعسفي، ممثلاً برئيسه - المقرر، السيد ل. جوانيه، وبإثنين من أعضائه، السيد ل. كاما والسيد ك. سيبال، بزيارة بوتان من ١٧ إلى ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. وجاءت الزيارة ردًا على دعوة من حكومة بوتان الملكية، تضمنتها رسالة مؤرخة في ٨ آب/أغسطس ١٩٩٤ من الممثل الدائم لمملكة بوتان لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، ووجهة إلى رئيس - مقرر الفريق العامل. وبموجب هذه الرسالة، دعي الفريق العامل إلى زيارة بوتان "فيما يتصل بحالة الادعاء بالاحتجاز التعسفي الذي ينظر فيها الآن الفريق العامل". وكانت الإشارة تتعلق بحالة تك نات ريزال، التي عرضها الفريق العامل على الحكومة البوتانية في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، والتي كانت موضع مراسلات مطولة وتبادل معلومات بين الحكومة والفريق العامل، والتي لم يكن الفريق العامل قد اتخذ بعد مقرراً بشأنها. وقد كان من الواضح أن الفريق العامل، أثناء زيارته إلى بوتان، سينظر في الحالة المشار إليها، كما كان من الواضح أيضاً أن مدى الزيارة لن يكون محصوراً بحالة معينة واحدة بل سيتناول مشاكل أخرى تتصل بولاية الفريق العامل. ووعدت حكومة مملكة بوتان الفريق العامل بأن تقدم إليه تعاونها التام لتسهيل مهمته في البلد، وقد قامت بذلك بالفعل.

٢- وأثناء زيارته إلى بوتان، أقام الفريق العامل في منطقة العاصمة، تيمفو. وحظي بمقابلتين مع جلالة الملك جيغم سينغي وانغشووك. واستقبله وتحدث إليه كل من: وزير الخارجية، ليونبو داوا تسيريينغ؛ ووزير الداخلية، ليونبو داغو تشيرينغ؛ ووزير التجارة والصناعة، ليونبو أوم برادان؛ ووزير العدل، داشو سونام توبي؛ ورئيس الجمعية الوطنية، داشو باسنغ دورجي؛ ورئيس المجلس الاستشاري الملكي، داشو كارما ليتو، يرافقه أعضاء آخرون من المجلس؛ ورئيس الجيش والشرطة الملكيين، غونفلون غوم (Lieutenant General) لام دورجي؛ ورئيس الشرطة البوتانية الملكية، الكولونيل تاندين دورجي، يرافقه رئيس الفرع الخاص في الشرطة البوتانية الملكية، الماجور كيبيشو مانغيال.

٣- وبالإضافة إلى المناقشات المشار إليها أعلاه، زار الفريق العامل سجينين رئيسيين أو مركزي احتجاز في مقاطعة تيمفو، هما مركز احتجاز تيمفو وسجن شانغانغ المركزي. وفي كلتا المؤسستين، تمكّن الفريق العامل من التحدث بحرية وسرية إلى من رغب من المحتجزين.

٤- وعقد الفريق العامل أيضاً اجتماعات غير رسمية مع عدد من ممثلي المنظمات الدولية غير الحكومية التي تتعاطى المساعدة التقنية، وكذلك مع عدة وكالات للأمم المتحدة تعمل في البلد، الذين قدموا إلى الفريق العامل معلومات عن خبرتهم في البلد.

٥- ويود الفريق العامل أن يعرب عن امتنانه إلى سلطات مملكة بوتان على المساعدة والتعاون اللذين قدما إلى أعضائه أثناء زيارتهم إلى البلد.

أولاً - الإطار المؤسسي لمملكة بوتان

٦- إن الملكية، التي أصبحت وراثية فيما بعد، قد تأسست عام ١٩٠٧ بطريقة طريفة إذ أن أول ملك، أوغين وانغشووك، قد انتخب من جانب جمعية مؤلفة من ممثلين للرهبان والموظفين والمواطنين الاعتياديين.

-٧- وقد باشر النظام، الذي لم يضع دستورا له، عملية عصرنة مؤسسية، تميزت بمبادرات معينة في اتجاه دينامية مقرطة: إنشاء برلمان ومجلس استشاري ملكي، وتنازل جلالة الملك جيغمي سينغي وانفسوك عن حقه في النقض.

ألف - السلطة الملكية

-٨- يتمتع الملك، بصفته رئيس الدولة، بالسلطة العليا (إنه رئيس الحكومة، والقاضي الأعلى إذ أنه يمكن لأي شخص أن يقدم إليه احتجاجات على قرار صادر عن المحكمة العليا). وإذا كانت معظم القرارات هي من صلاحياته المباشرة أو غير المباشرة في نهاية المطاف، فإنه يحاول إيجاد تواافق في الآراء مع برلمان محبذ للعصريّة، مع إبداء احترام كبير، والمجلس الاستشاري الملكي الذي لا يتتردد في إبداء تحفظات، خاصة عندما يستعمل الملك سلطته العادلة في إصدار العفو الخاص أو العام.

باء - السلطة التنفيذية

-٩- إن الملك، الذي يختار ويعين الوزراء، هو رئيس حكومة من ثمانية أعضاء يتسلّمون الوزارات التالية: الشؤون الخارجية، الزراعة، الاتصالات، التربية والصحة، المال، الصناعة والتجارة، الداخلية، والتصميم.

-١٠- وعلى الصعيد المحلي، تنظم الإدارة في عشرين مقاطعة، يرأس كل منها رئيس مقاطعة يعينه الملك ويُخضع مباشرة لوزير الداخلية. ويُخضع الجيش والشرطة لا لوزير، بل للقائد الأعلى لجيش بوتان الملكي، الذي لا يُخضع إلا للملك، ويحاوّله موظفان كبار هما مدير شرطة بوتان الملكية، ورئيس الحرس الملكي، وهو هيئة مستقلة عن الجيش والشرطة.

جيم - المجلس الاستشاري الملكي

-١١- أنشأ المجلس الاستشاري الملكي منذ مدة وجيزة، وهو ينعقد باستمرار، ويتألف من عشرة أشخاص يعين الملك اثنين منهم، وتعيين الجمعية الوطنية الثمانية الآخرين، ومنهم راهبان ينتخبهما أكليروس الدولة، ومدة ولايتهم خمس سنوات، ولا يجوز إعادة انتخاب أعضاء المجلس إلا بعد انتهاء مدة الولاية التالية. ويعطي المجلس آراءه للملك في جميع المجالات بناء على طلب الملك أو بمبادرةه الخاصة؛ ومن مهامه أيضا التأكيد من حسن تطبيق قرارات الجمعية الوطنية.

DAL - السلطة التشريعية

-١٢- أنشئت الجمعية الوطنية في عام ١٩٥٣ وهي تتّلّف من ١٥٢ عضواً موزعين كما يلي:

-١٣- ١٠٥ أعضاء ينتخبون لمدة ثلاثة سنوات من جانب ناخبي المقاطعات العشرين؛

-١٤- ٣٧ عضواً تعينهم الحكومة من بين الوزراء، والمستشارين الملكيين، وكبار الموظفين، ورؤساء المقاطعات أو رؤسائها السابقين؛

- ١٠ أعضاء هم من الرهبان المعينين من جانب اكليروس الدولة.

- ١٣ - وتعقد الجمعية الوطنية دورة أو دورتين في السنة يحدد تاريخهما ومدتها وفقاً لأهمية القضايا المطروحة. وفي حالة الطوارئ، يمكن أن تجتمع في دورة استثنائية.

هاء - السلطة القضائية

- ٤ - يتشكل الهرم القضائي كما يلي:

(أ) رئيس القرية، الذي هو القضاء الأساسي. ويبيت بمفرده وفقاً للإنصاف، في النزاعات القليلة الأهمية. ويمكن الاستئناف أمام محكمة المقاطعة:

(ب) محكمة المقاطعة الموجودة في كل من المقاطعات العشرين. ويرأسها قاض يعينه الملك ويساعده معاونون؛

(ج) المحكمة العليا، المؤلفة من ستة قضاة، أربعة يعينهم الملك وأثنان تعينهم الجمعية الوطنية من بين أعضائها. ولها صلاحية مزدوجة حيث أنها تعمل كمحكمة استئناف ومحكمة نقض لقرارات محاكم المقاطعات، وهي في الوقت ذاته محكمة متخصصة فيما يتعلق بأمن الدولة (الإرهاب، الخ). وتبادر النيابة العامة، التابعة لوزارة الداخلية، الملاحقات أمام المحكمة العليا.

واو - اكليروس الدولة

- ٥ - يضم اكليروس الدولة ٤٠٠ راهب يتلقون رواتب من الدولة. وفي الخمسينات، أطلق الملك عملية شراء الأراضي العقارية الغنية، لا سيما تلك التي يملكها الرهبان، بغية إعادة توزيع الأراضي على الفلاحين الفقراء.

- ٦ - ويقوم بإدارة اكليروس الدولة "آباتي أعلى" يعين، بموافقة الملك، من بين الرهبان الأعلى رتبة. وهو مسؤول، من جهة أخرى، عن هيئة مستقلة مكلفة بإدارة اكليروس الدولة.

ثانياً - المحتجزون من أصل نيبالي

- ٧ - أثناء المناقشات مع السلطات البوتانية، تمكّن الفريق العامل من أن يتّفهم على وجه أفضل ما يمكن الإشارة إليه بأنه "مشكلة بوتان الجنوبية"، التي نشأت عن وجود أشخاص من أصل نيبالي في بوتان. و موقف الحكومة هو أن الوجود النيبالي في بوتان قبل الخمسينات كان منحصرًا في سامشي وجبال شيرانغ. وبعد ذلك التاريخ، بدأ أشخاص من أصل نيبالي في الاستيطان في مناطق تقع في جنوب بوتان. وكان المستوطنون الأوّلون من المزارعين وأعطيت لهم الجنسية البوتانية في عام ١٩٥٨. ويقول البوتانيون إنه حصل في السنتين تدفق من النيباليين الذين عبروا الحدود بوجه غير مشروع للعمل كمزارعين متعاقدين وتعتبر السلطات هؤلاء الأشخاص أنهم مهاجرون اقتصاديون. ورأىت الحكومة أن بوتان، التي لها عدد ضئيل من

السكان مع معدل مؤات لنسبة السكان الى الارض وفرص واسعة للعملة والأعمال ناتجة عن التقدم الاقتصادي السريع والبرامج الإنمائية الموسعة، قد أصبحت جنة اقتصادية للنيباليين الذين يواجهون ضغطاً سكانياً ونقصاً في مراكز العمل في مناطقهم، أي الأراضي المتاخمة لحدود بوتان الجنوبية، ومنطقة دوارس في بنغال الغربية وآسام، والمناطق المجاورة في كاليمونغ، ودارجيلينغ، وسيكيم، وهي مناطق يسود فيها النيباليون الإثنيون وألشخاص القادمون من شمال النيبال . وتقول السلطات البوتانية إن الهجرة الجماعية غير الشرعية التي جرت بعد عام ١٩٦١ لم تكن قد تمت لولا التواطؤ النشط للسكان المحليين في بوتان الجنوبية وفساد الإدارة المحلية.

١٨ - ومع العلم أن الفريق العامل ليس قادرًا، ولا راغباً، في إبداء رأي بشأن الوضع السائد حالياً في بوتان الجنوبية بالنسبة لشرعية ادعاءات الأشخاص الذين هم من أصل نيبالي، إلا أن المنظور التاريخي يؤدي إلى تفهم أفضل للمشكلة ويشرح لماذا يقضي قانون الجنسية البوتانية لعام ١٩٨٥ بأن شخصاً مقيناً إقامة دائمة في بوتان في أو قبل ٣١ كانون الأول ديسمبر ١٩٥٨، والذي يظهر اسمه مسجلاً في سجل الإحصاء المحفوظ في وزارة الداخلية، يعتبر مواطناً لبوتان بالتسجيل. والقانون مصمم لاستثناء جميع النيباليين الذين يدعى بأنهم دخلوا بوتان في أوائل السنتين على وجه غير مشروع. ويأخذ الفريق علماً بأن مخيمات اللاجئين في نيبال تتألف من أشخاص من أصل نيبالي يدعون بأنهم محرومون من حقوقهم الشرعي في الاستيطان في بوتان. ومن جهة أخرى، تدعي السلطات البوتانية أن عدد اللاجئين قد ارتفع منذ عام ١٩٩١، حيث كان هناك فقط ٣٠٠ لاجئ، إلى حوالي ١٠٠٠٠٠٠. ويدعى اللاجئون أيضاً بأنهم أخرجوا من بوتان قسراً. ويعتقد الفريق أن الحكومتين البوتانية والنيبالية تسعian إلى إيجاد حل ثانٍي لمسألة أصل الأشخاص الموجودين في مخيمات اللاجئين، وتأملان بالوصول إلى تسوية في المستقبل القريب.

١٩ - والمنظور التاريخي أعلاه هو ضروري أيضاً لتقدير السياق الذي احتجز فيه الأشخاص الذين هم من أصل نيبالي في بوتان. وتدعي السلطات البوتانية أن بداية الإرهاب في بوتان الجنوبية هي نتيجة لعدم الاستقرار الذي خلقه أشخاص من أصل نيبالي. ويتعارض البوتانيون المقيمين في بوتان الجنوبية لأعمال عنف نتيجة لعدم كفاية الحماية. وأعطت حكومة بوتان الملكية إلى الفريق العامل موجزاً عن النشاط الإرهابي حتى تاريخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، وهو يرد في المرفق الأول. وهذا يمثل الموقف البوتاني الرسمي ويسعى إلى شرح سبب احتجاز ومحاكمة عدة أشخاص من أصل نيبالي بتهمة أعمال عنف، بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

ثالثاً- زيارات أماكن الاحتجاز، واقتراحات مقدمة من جانب الفريق العامل إلى السلطات البوتانية

٢٠ - زار الفريق العامل مركز الاحتجاز في تيمفو وسجن شامفانغ المركزي، إثر الادعاءات بإجراء ملاحقات أسبابها سياسية. وفي هذا الشأن، يرغب الفريق العامل في الإعراب عن تقديره لروح الانفتاح والشفافية التي برحت عنها السلطات، إذ سمحت لأعضاءه بأن يستجوبوا بحرية المحتجزين من جميع الفئات. ويمكن تقسيم المحتجزين في مركز الاحتجاز في تيمفو إلى ثلاثة فئات: الذين يلاحقون بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢؛ والذين يلاحقون بجرائم تخضع للقانون العادي؛ والذين يلاحقون بشكاوى نقدية. ولا يضم سجن شامفانغ المركزي مجرمين خاضعين للقانون العادي. وكان يوجد في السجن ١٤٨

سجين، منهم ٣٦ أدينا بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢؛ و٥١ متهمًا بارتكاب جرائم تقع تحت طائلة القانون المذكور؛ والباقي، أي ٦١، كانوا يتظرون بدء الملاحقات ضدّهم بموجب القانون.

-٢١ وتبين للفريق العامل، أثناء مقابلاته في سجن شامغانغ المركزي، أن هناك حالات عديدة لأشخاص محتجزين منذ سنوات دون أن يتهموا بأي جرم، وأن أولئك الذين وجهت إليهم التهم لم يحاكموا حتى الآن. وفي معظم الحالات، كان المتهمون لا يعرفون متى سيحاكمون.

-٢٢ وبعد زيارة الفريق العامل إلى مركز الاحتياج في تيمفو وسجن شامغانغ المركزي، عقدت سلسلة من الاجتماعات مع السلطات، بما فيها مقابلة مع جلالة الملك، أعرب فيها الفريق صراحة عن قلقه حول عدة قضايا تتعلق لا بحالات الأفراد المحتجزين وحسب، بل أيضًا بشأن تخوفه من أن العدد غير الكافي للقضاء قد يؤدي إلىبقاء الأشخاص المتهمين بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢ سنوات طويلة في السجن دون أن يحاكموا. ورفعت إلى علم السلطات عدة حالات لسجناء متهمين بجرائم بموجب القانون العام وقد قضوا سنوات في الاحتياج دون أن يحاكموا أو يمثلوا أمام قاض على فترات منتظمة. وأعرب الفريق عن دهشته لوجود أشخاص متورطين في دعوى محض نقدية ويعاملون ك مجرمين عاديين. ولاحظ الفريق أيضًا عدم وجود جماعة قانونية يعتبر وجودها ضروريًا لسير العمل في أي نظام قانوني. وفي هذا السياق، لاحظ الفريق أن مؤسسة "جابمي" وهو بديل للمحامي، ليست مهيكلة بما فيه الكفاية لتمكن المتهم من استخدامها لمصلحته. كما علق الفريق على عدم احضارهم أمام قاض بشكل دوري.

-٢٣ وإن أحاط الفريق علما بما سبق وبكون بوتان قد باشرت عملية وضع نظام قانوني لمواجهة تحديات العصر، فقد قدم مذكرة غير رسمية إلى السلطات. ووافقت حكومة بوتان على النظر في المقترنات المقدمة ومنها ما يلي:

(أ) ينبغي إجراء استعراض، تقوم به هيئة مستقلة تشكلها الحكومة، لجميع حالات الأشخاص المحتجزين بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢، بغية التأكد من أن الذين ليسوا أرهابيين ولا يوجد ضدّهم أي إثبات لن يتهموا أو يحاكموا رسمياً؛

(ب) بعد القيام بالاستعراض وتحديد الأشخاص الأبرياء، فإن السجناء الذين يوجد ضدّهم اثبات موضوعي يجب أن توجه إليهم التهم في مهلة معينة؛

(ج) يجب أن يحاكم في مهلة معينة جميع الذين يتهمون رسمياً بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢؛

(د) يجب على سلطات السجون أن تتأكد من أن جميع الأشخاص الذين تجري محاكمتهم هم على اطلاع على مؤسسات جابمي ويمثلهم جابمي من اختيارهم؛

(ه) يجب على جميع المحتجزين وسجناء القانون العام أن يعرضوا بصورة منتظمة على أحد القضاة بغية تأكيد شرعية احتجازهم، وأن يتلقوا مساعدة جابمي؛

(و) يجب أن تنظر هيئة مشكلة خصيصا في حالات السجناء الخاضعين للقانون العام المحتجزين منذ سنوات دون أن يمثلوا أمام قاض، والذين لم توجه إليهم رسميا أي تهمة، وذلك للنظر في ما إذا كانت هناك ضرورة للاحتجتهم:

(ز) ينبغي أن يطلق بكفالة سراح الأشخاص المحتجزين منذ سنوات دون توجيهه أي تهمة رسمية إليهم أو عرضهم على قاض، ويجب أن تكون شروط الكفالة مرتبطة على نحو وثيق بحالتهم الاقتصادية؛

(ح) يجب عدم ملاحة الأشخاص المتهمين بتهم نقدية وإطلاق سراحهم فورا؛

(ط) ينبغي تعديل قانون الإجراءات الجنائية لجعله متتفقا مع قوانين البلدان المجاورة التي لها نظام قضائي مماثل؛

(ي) ينبغي عرض كل متهم أمام قاض في مهلة ٢٤ ساعة؛

(ك) ينبغي أن ينص القانون على وجوب عرض كل متهم شخصيا أمام قاض بصورة دورية؛

(ل) ينبغي إعداد قائمة كاملة بجميع السجناء الذين كانوا موجودين في مركز الاحتجاز في تيمفو وسجن شامفاغن المركزي وقت زيارته الفريق العامل، مع بيان المعلومات التالية:

١° اسم السجين؛

٢° تاريخ الاعتقال؛

٣° التاريخ الذي عرض فيه لأول مرة على القاضي؛

٤° عدد المرات التي عرض فيها بعد ذلك على القاضي، مع إعطاء التواريخ؛

٥° تاريخ توجيه التهمة إليه رسميا؛

٦° تاريخ بدء المحاكمة؛

٧° هل دافع عنه حابمي أو دافع عن نفسه بنفسه؛

٨° تاريخ الادانة؛

(م) ينبغي أن تطبق جميع المقترفات أعلاه حسب الاقتضاء على جميع السجناء الموجودين في سجون بوتان.

رابعا - رد حكومة يوقان الملكية

-٤- تجدر الملاحظة أن وزير داخلية حكومة بوتان الملكية أعلن، في رسالة مؤرخة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ موجهة إلى الفريق العامل، أن الحكومة قد اتخذت التدابير لمعالجة احتجاز ثلاثة أشخاص هم بوكاي كامي، وتومبا ياربوك، وكريشنا رسايلى، وأعلمت السلطات المختصة باحتجازهم. وفيما يتعلق بحالة المحتجزين بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢، أعلن الوزير ما يلى:

"احتياز الأشخاص المضادين للأمة:

كما تعلمون، هناك ٥١ حالة مضادة للألمة عالقة أمام المحكمة العليا، و٦١ محتجزاً لا يزالون قيد الاحتجاز في انتظار المثول أمام المحكمة. ولدى المحكمة العليا أيضاً عدد كبير من فضائي القانون العادى التي يتوجب عليها البت بها.

يسري أن أعلمكم أن القضية قد عرضت من جانب رئيس المحكمة العليا في ٢٠١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ على اهتمام لهنغيل شنجستوك (مجلس الوزراء)، بناء على تعليمات من جلالة الملك. وقرر مجلس الوزراء، برئاسة جلالة الملك، أن يولي الأولوية إلى القضايا المضادة للأمة والبت بأكبر عدد ممكن منها. وأعلم رئيس المحكمة مجلس الوزراء بوجود انخفاض في عدد القضايا الخاضعة للقانون العادي المسجلة في المحكمة العليا، والتوقف عن تسجيل حالات جديدة، بغية البت بالقضايا المضادة للأمة. وأعلم رئيس المحكمة أيضا مجلس الوزراء بأن تعليق القضايا التي سبق تسجيلها في المحكمة العليا وعدم القبول بقضايا جديدة هو أمر مخالف لقانون الأرض. وأعطي جلالته تعليماته إلى رئيس المحكمة كي يضع جانب القضايا المتعلقة بالقانون العام لمدة ستة أشهر والتركيز على البت بالدعوى المتعلقة بالقضايا المضادة للأمة.".

-٤٥- ويدل مضمون الرسالة بوضوح على الجهد الصادقة التي تبذلها السلطات البوتانية لإصلاح وضع الذين يحاكمون بموجب قانون الأمن الوطني العام ١٩٩٢. ويلاحظ الفريق العامل مع التقدير النية المعلنة من حكومة بوتان الملكية لمعالجة المسائل التي نقلت إليها معالجة فعالة. ويقدر الفريق العامل كذلك اقدام حكومة بوتان الملكية على توجيه دعوة إلى الفريق للقيام ببعثة متابعة للاطلاع على تقدم تنفيذ المقترنات التي قدمها الفريق اثناء زيارته. ويعود ذلك للموقف الايجابي والبناء الذي اتخذه صاحب الجلة الملك جيجمي جيفامي سينغي وانغشوك الذي أعرب عن رغبته في تنفيذ مقترنات الفريق العامل في مهلة زمنية محددة.

خامساً - قضية تك ذات ريزال

-٢٦- بما أن زيارة الفريق العامل جرت في سياق احتجاز تك نات ريزال، فقد قابله الفريق في سجن شامفاغن المركزي، على الرغم من أنه كان قد أدين من جانب المحكمة العليا في تيمفو. وقد اعتمد الفريق الآن مقرراً بشأن هذه القضية (انظر المرفق الثاني).

سادساً - ملاحظات عامة

-٢٧ أثناء مناقشات الفريق العامل مع حكومة بوتان الملكية، اندلعت الفرق لعدم وجود محامين. ولا توجد كلية حقوق في بوتان ولا يحوز القضاة شهادة في القانون، إذ انهم يعينون من بين أعضاء الخدمة المدنية. ولاحظ الفريق أيضاً عدم وجود مدونة وقوانين تجارية تتعلق بسير العمل في المؤسسات التجارية. وصحيف ان بوتان لها منظور تاريخي خاص حول هذه الحكومة، إلا أن الحكومة، في محاولتها عصرنة البلد، ستضطر على أن تجد رداً قانونياً في المستقبل القريب على المسائل المتعددة التي تواجهها. وسوف يستمر الفريق في حواره مع السلطات البوتانية ليساعد، عندما يطلب منه ذلك، في تطوير نظام تشريعي لا يؤثر عكسياً على قيم بوتان التقليدية وثقافتها. ويوصي الفريق بقوة بتقديم مساعدات الخدمات الاستشارية من مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في هذه العملية.

سابعاً - الخاتمة

-٢٨ يأمل الفريق بأن تكون خبرة زيارته إلى بوتان سابقة لزيارات يقوم بها إلى بلدان أخرى حيث يأمل أن يحقق نفس المستوى من التعاون للمنفعة المتبادلة للمجتمع الدولي.

المرفق الأول

موجز الأنشطة الارهابية*

(حتى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤)

٦٥ حالة (الحالات التي أكدتها الشرطة فقط. هناك العديد من حالات القتل غير المؤكدة لمواطينين بوتانيين اختطفوا وقتلوا في المخيمات الارهابية المضادة للأمة وراء الحدود)	٥٣ حالة	١٤٢ حالة (قدمت بها شكاوى إلى الشرطة البوتانية الملكية)	٨٦٢ حالة مبلغ عنها (بما فيها مركبات بعجلتين)	٦١ (بما فيها مركبات بعجلتين)	٦٢٣	١٠ أرهابيين	١٠٦ أرهابيين
-	-	-	-	-	-	-	-
١ - قتل	٢ - اغتصاب	٣ - اختطاف	٤ - اللصوصية على يد عصابات	٥ - اختطاف مركبات	٦ - عدد المواطنين البوتانيين الذين هوجموا وجرحوا أثناء الهجمات الارهابية على القرى في بوتان الجنوبية	٧ - ارهابيون مصادرون للأمة قتلوا في مواجهات مع متظوعي قرى بوتان الجنوبية أثناء هجمات ارهابية على القرى في بوتان الجنوبية	٨ - عدد الارهابيين المصادرين للأمة الذين اعتقلتهم متظوعو القرى البوتانية الجنوبية وسلموهم الى مختلف دوائر دوائر الشرطة في بوتان الجنوبية

وحللت حالات لا تحصى من الإزعاج والابتزاز، كما جرد عدد كبير من الأشخاص من ثيابهم التي مزقت أو أحرقت علينا.

* معطى من السلطات البوتانية إلى الفريق العامل أثناء زيارته (انظر الفقرة ١٩).

أعمال الحريق والتخريب المعمدة

١٢ حالة ١٢ (بما فيها المكاتب والمنازل) ٤ (بما فيها المكاتب والمنازل) ٢١ (بما فيها المكاتب والمنازل) ٢٩ (بما في ذلك المكاتب والمنازل) ٥ (بما في ذلك المكاتب والمنازل) ٣ (بما في ذلك المكاتب والمنازل) ٦٦ منزلًا	٣٦ حالة حالتان ١٦	نصف محطة لاسلكية واحدة سرقة مجموعة لاسلكية واحدة إلهاق الضرر بمجموعة لاسلكية واحدة	١٧ (بما في ذلك ثمانية محولات) ٣ مستودعات ٥ مراكز	٤ مراكز ١٥ (خزانات أو قساطل مياه سُرقت أو ألحاق الضرر بها) ٧ محاولات	تدمير وحدات صحية أساسية نصف وأحراق مراكز للشرطة تدمير مكاتب جمركية ومكاتب بريدية تدمير مكاتب حرس الغابات والحيوانات إلهاق ونصف المدارس إلهاق فنادق تدمير مجمعات مكاتب تدمير المنازل الخاصة حرقاً أو باستخدام المتغيرات تدمير مركبات وإلهاق الضرر بها تخريب مكاتب في المقاطعات عدد الجسور المنسوفة تدمير محطات لاسلكية مدنية	١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨
---	-------------------------	--	--	---	---	---

لحقت أضرار بالغة في عدة أماكن من مشروع ري تقلاي، الذي بني بكلفة ٨٦,٨٤ مليون انغولتروم في عام ١٩٧٩ بمساعدة المنظمات الدولية، وسرقت المعدات المفيدة من القناة من جانب انغولوب في حزيران/يونيه - تموز/ يوليه ١٩٩٢.

كما حصلت حالات عديدة من قطع وتدمير أشجار ثمينة من جانب أعداء الأمة في المزارع الحكومية على سفح جبال بوتان الجنوبية، وقدرت الخسارة التي لحقت بالبلد بأكثر من ٣٠٠ مليون أنغولتروم.

هجوم على قوات الأمن

٦٤ حالة	١ - كمائن وهجمات على قوات الأمن والرسميين الحكوميين
---------	--

٢ - عدد أفراد قوى الأمن الذين أصيبوا بجروح
٣١ جند يا'

نهب أسلحة، وذخائر، ومواد غذائية من برنامج الأغذية العالمي

- نهبت وسلبت الأغذية المقدمة من برنامج الأغذية العالمي، وذلك على نطاق واسع من مختلف المدارس في بوتان الجنوبية، ومنها الأرز، والحنطة، وزيت المائدة، والسمك، ومسحوق الحليب، والملح.
- سرقة الكتب، والقرطاسية، والتجهيزات، والأساس، إلخ... على نطاق واسع من المدارس في بوتان الجنوبية.

٦ ضباط	-	نهب أسلحة، وذخائر، ومواد غذائية من برنامج الأغذية العالمي
٣١ جند يا'	-	
	-	

كما تأكد ان ٦٨٨ سلاحاً نارياً قد سُلبت من سكان القرى في بوتان الجنوبية وأخرجت من البلد على يد الارهابيين المضادين للأمة.

الأسلحة والمتفجرات التي صادرتها قوى الأمن من الارهابيين المضادين للأمة

٢٣٩ قطعة	-	بنادق ومسدسات مصادرة من الارهابيين
	-	ومؤيد لهم المضادين للأمة
١٠ قطعات	-	قنابل يدوية للجيش
٩٤ قطعة	-	قنابل يدوية ماسورية
١١٠ قطعات	-	قنابل مصنوعة محلياً
٢٩ قطعة	-	ألغام أرضية
٣ قطعات	-	مدافع مرتجلة
١٥٦ كيلوغراماً	-	متفجرات جيلاتينية
٢٨٥ وحدة	-	أدوات تفجير
٩٠٥ أقدام	-	فتيل أمان
٩٠ وحدات	-	رمانات جيش طراز

وصُودرت أيضاً معدات عديدة مثل المناشير الثنائية، والبوصلات، وميقاتيات صنع القنابل الموقوته، والبدالات الموقوته، والأسلاك، والبطاريات، والقساطل من قياسات مختلفة لصنع القنابل والمدفع المرتجلة، والعديد من زجاجات المبيدات والمعدات لصنع البنادق.

المرفق الثاني**المقرر رقم ١٩٩٤/١٩٩٤ (بوتان)**

بلاغ موجه إلى حكومة بوتان الملكية في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١.

بشأن: تك نات ريزال من جهة، ومملكة بوتان من جهة أخرى.

١ - أحال الفريق العامل المعنى بالاحتجاز التعسفي إلى الحكومة المعنية، وفقاً لأساليب العمل التي اعتمدتها، ومن أجل القيام ب مهمته بتكم و موضوعية واستقلال، البلاغ الذي تلقاه ورأى انه مقبول، فيما يتعلق بوقائع الاحتجاز التعسفي المدعي بحصولها.

٢ - ويحيط الفريق العامل علما مع التقدير بالمعلومات المرسلة من الحكومة المعنية بشأن الحالات موضوع البحث في مهلة ٩٠ يوماً من إحالة الرسالة من جانب الفريق العامل.

٣ - وبغية اتخاذ مقرر في هذا الشأن، نظر الفريق العامل فيما إذا كانت الحالات المعنية تندرج في واحدة أو أكثر من الفئات الثلاث التالية:

أولاً - الحالات التي يكون فيها الحرمان من الحرية تعسفياً، لأنه يتذرع بوضوح استناده إلى أي أساس قانوني (مثل حالات الإبقاء في الاحتجاز بعد انتهاء مدة تنفيذ العقوبة أو رغم صدور قانون بالغفون، الخ):

ثانياً - حالات الحرمان من الحرية عندما تكون الواقعة المسببة للملاحقة أو الاداءة تتعلق بممارسة الحقوق والحرريات المحمية بموجب المواد ٧ و ١٣ و ١٤ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٦ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وبموجب المواد ١٢ و ١٨ و ١٩ و ٢١ و ٢٢ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:

ثالثاً - الحالات التي يصل فيها عدم احترام كل أو بعض الأحكام الدولية المتعلقة بالحق في المحاكمة العادلة إلى درجة تضفي على الحرمان من الحرية، أيًّا كان نوعه، طابعاً تعسفياً.

٤ - وعلى ضوء الادعاءات المقدمة، يرحب الفريق العامل بتعاون حكومة بوتان الملكية. وفضلاً عن الرد على الادعاءات المقدمة، واصلت حكومة بوتان اطلاع الفريق العامل على جميع التطورات ذات الصلة التي جرت في قضية تك نات ريزال والتي توجت بالحكم الذي أصدرته المحكمة العليا في تيمفو، بوتان، بتاريخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣. ويرى الفريق العامل أنه أصبح في وضع يسمح له باتخاذ مقرر حول وقائع القضية وظروفها، آخذًا في الاعتبار جميع الوثائق ذات الصلة، بما فيها الادعاءات المقدمة ورد الحكومة عليها.

٥ - ووفقاً للمصدر، اعتقل تك نات ريزال في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ للتورطه المزعوم في كتابة وتوزيع كتيب بعنوان: "بوتان: نريد العدالة" كان ينتقد فيه مرسوماً أصدره الملك في أيار/مايو ١٩٨٩. ولهذا السبب، أتهم تك نات ريزال، وهو مستشار سابق للملك ورئيس محفل الشعب لحقوق الالسان (PFHR)، بنشر منشورات محرضة على الفتنة وتدعو إلى أنشطة مضادة للأمة. ويبدو أن المحفل المذكور نشر الكتيب المشار إليه أعلاه.

٦ - وفي ردها المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، أعطت حكومة بوتان، على الرغم من أنها لم تنف الادعاءات، تفاصيل عن أنشطة تك نات ريزال التي كانت موجهة، حسب قول الحكومة، إلى تحريض الشعب ضد الحكومة عبر حملة تشويه الحقائق، فضلاً عن إلحاد الضرر بعلاقات بوتان مع بلد مجاور صديق هو الهند. وجاء في الرد أيضاً أن تك نات ريزال، وهو مستشار ملكي من مقاطعة شيراغ، حاول في شهر نيسان/أبريل ١٩٨٨ خلق سوء تناهم بين الحكومة والشعب عن طريق اطلاق أنباء مغرضة تدعى بأن سكان بوتان الجنوبية كانوا على شفير العصيان بسبب استيائهم من التعداد الوطني للسكان الذي كان جارياً في ذلك الحين. وفي الوقت ذاته، كان يشير شعب بوتان الجنوبية مدعياً أن الحكومة تستخدم التعداد كذرر لطرد أكبر عدد ممكن من البوتانيين الجنوبيين من المملكة، بغية مصادرة أملاكهم. وعلى الرغم من أن هذا الفعل كان يشكل فعل خيانة، فقد أبدى جلالته الرأفة تجاه تك نات ريزال ولم يتّخذ ضده أي تدبير قانوني باستثناء إنهاء خدمته. وعواضاً عن ابداء الشكر تجاه هذا الرفق، هاجر تك نات ريزال إلى نيبال مع أسرته وبدأ من هناك تحريض البوتانيين الجنوبيين على الثورة ضد الحكومة. وبمساعدة أشخاص ناقمين مثل الأخوين غازمير (راتان وجوغين) وسوشيل بوكرييل ومهاجرين وآفدين بصورة غير قانونية وأقاموا في بوتان، جرت حملة مكثفة لتزوير الحقائق واكتساب عطف الجماعات المعنية بحقوق الالسان في العالم.

٧ - وحسب قول الحكومة، نشرت هذه العناصر المضادة للأمة أكاذيب مغرضة في صفوف شعب بوتان الجنوبية مدعية بأن الحكومة تميز ضد البوتانيين الجنوبيين الذين هم من أصل نيبالي وتدمر ثقافتهم الهندوسية. وشوه هؤلاء الأشخاص بشكل ضخم أسباب التعداد لعام ١٩٨٨ وسياسة تدعيم هوية بوتان الوطنية. وفشلوا في محاولتهم ذرع بذور الفتنة بين الحكومة وشعب بوتان الشرقية عن طريق ادعاءات لا أساس لها من الصحة بأن الحكومة الملكية تقوم بأعمال التمييز ضد البوتانيين الشرقيين.

٨ - وبالاضافة إلى ذلك، أفادت الحكومة أن تك نات ريزال وغيره حاولوا خلق سوء تفاهم بين شعبي الهند وبوتان. فأعطوا الصحف الهندية تقارير خطأة عن مضايقة رجال الأعمال والمزارعين الهنود في بوتان، وعن إلغاء الدين الهنودي في بوتان. وحتى ان حظر الحكومة لبرامج التليفزيون الأجنبية بغية حماية ثقافة المملكة الفريدة قد فسرّ من هؤلاء الناس على أنه حركة مضادة للهند.

٩ - وأفادت الحكومة كذلك أن مؤامرات تك نات ريزال وغيره لم تضر، لحسن الحظ، بالعلاقات الطيبة لبوتان مع الهند، إلا أنها أضرت باستقرار المملكة. ولم يفلح تك نات ريزال وغيره في إثارة النعرات الطائفية وحسب، بل أطلقوا حركة ارهابية باللغة العنف في بوتان أدت إلى إغفال المدارس، والوحدات الصحية الأساسية، وغيرها من المرافق، كما أدت إلى وقف جميع الأنشطة الانمائية.

١٠ - وبسب هذه الأنشطة الخيانية المزعومة، طرد تك نات ريزال وغيره من نيبال في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩. وأقرت الحكومة في ردها أن تلك نات ريزال وغيره موجودون في حراسة الشرطة، ولكنها أضافت أنه يلقىعناية طبية كاملة.

١١ - وكان موقف الحكومة أن الأفعال المنسوبة إلى تلك نات ريزال تشكل جرائم فادحة بموجب قانون الخيانة البوتانى. وأفادت الحكومة أن تلك نات ريزال لم يحاكم أمام محكمة بسبب بسيط هو أن الجرائم التي ارتكبها كانت قد تستوجب عقوبة الاعدام، التي هي إلزامية لجرائم الخيانة، وكان من الصعب جداً اصدار عفو عنه بعد اتمام الاجراءات القضائية وادانته. وأشارت الحكومة إلى أن جلالته قد يمارس صلاحياته الملكية ويمنح العفو في المستقبل القريب لتلك نات ريزال وغيره.

١٢ - وفي وقت لاحق، في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩١، طلب الفريق العامل توضيحاً من حكومة بوتان، عندما أشار المرجع إلى بيان منسوب إلى الحكومة يقول إن تلك نات ريزال سيقدم إلى المحاكمة بالنسبة لأنشطته المضادة للأمة. وكان هذا البيان يبدو مختلفاً عن بلاغ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ والبلاغات التالية من حكومة بوتان التي كانت توحى بأن تلك نات ريزال قد يمنح عفواً خاصاً. وأكدت حكومة بوتان في رسالتها المؤرخة في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٢ أن تلك نات ريزال "سيخضع لمحاكمة منصفة وحيادية بموجب قانون بوتان".

١٣ - وحوكم تلك نات ريزال أخيراً مخالفته عدة مواد من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢، وصدر حكم في قضيته من جانب المحكمة العليا في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ يتضمن بحسبه مدى الحياة. ويتبين من دراسة حكم المحكمة العسكرية، الذي أرسلت عنه نسخة إلى الفريق العامل، أن تلك نات ريزال قد حوكم بالتهم التسع التالية:

١" - انتهك تلك نات ريزال التعهد الذي كان قد وقعه في ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٨، في حضور اثنين من قضاة المحكمة العليا، حيث التزم بعدم التورط في أي أنشطة لاحقة مضررة بالملك والبلد والشعب، أو في الاشتراك بأي تجمع يحاوز ثلاثة أشخاص. بل على العكس، اختفى من البلد وبادر جهوداً شاملة للتحث على الثورة ضد الملك والبلد والشعب في بوتان الجنوبية، مخالفًا بذلك المادة ٤ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

٢" - سعى تلك نات ريزال إلى الحصول على مساعدة الأحزاب السياسية في نيبال والقادمة السياسيين النيباليين في دوars لقلب الحكومة الشرعية في بوتان، مخالفًا بذلك المادة ٦ من قانون الأمن الوطني العام ١٩٩٢.

٣" - وبغية الحصول على دعم الحكومة والأحزاب السياسية في كل من نيبال والهند، افترى تلك نات ريزال على الحكومة الملكية وحاول خلق سوء التفاهم بين الحكومة الملكية وشعبي البلدين وحكومتيهما. ونشر أكاذيب بأن الحكومة الملكية تضطهد الهنودسيين والمواطنين الهنود في بوتان. وهكذا، خالف المادتين ٨ و ٩ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

"٤ - حاول تك نات ريزال خلق سوء التفاهم بين البلدان الصديقة المتبرعة وحكومة بوتان الملكية إذ اتهم هذه الأخيرة بسوء استعمال المساعدة الخارجية، مخالفًا بذلك المادتين ٨ و ٩ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

"٥ - وسعى تك نات ريزال إلى زرع الفتنة الطائفية بين البوتانيين الشماليين والجنوبيين عن طريق كتابة وتوزيع كتيبات تحتوي على ادعاءات خطأ لا أساس لها من الصحة، مخالفًا بذلك NA-1 لثريمشنغ شينبو والمادة ٨ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

"٦ - وفي محاولة لإثارة شعب بوتان الجنوبية ضد الملك والبلد والشعب، قام تك نات ريزال شخصياً بكتابة وتوزيع منشورات مشيرة للفتنة شوهدت السياسات الحكومية لتعزيز هوية بوتان الوطنية الفريدة وعملية الدمج الوطني. فخالف بذلك المادتين ٧ و ٩ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

"٧ - ومن قاعده في نيبال، دعى تك نات ريزال آخرين من نغلوب لوتشامباس إلى ما لا يقل عن ثلاثة جماعات كبيرة تآمروا فيها على قلب الملك والبلد والشعب، ووضعوا استراتيجيات للعصيان تضمنت اللجوء إلى العنف على نطاق واسع كطريقة أخيرة. وخالف بذلك المواد ٤ و ٦ و ٧ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

"٨ - وأوعز تك نات ريزال إلى أعضاء ما يسمى باللجنة التنفيذية والممثلين الأقليميين بإقامة منظمات سرية في مختلف أنحاء البلاد لتوجيهه أنشطة تحريرية ضد الملك والبلد والشعب، مخالفًا بذلك المادة ٤ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

"٩ - نظمَ تك نات ريزال الفارين النغلوب في ست مجموعات مع رؤساء مختارين لإطلاق المرحلة الثانية من حركته التي كانت تمثل في اللجوء إلى العنف والارهاب. وقام رؤساء المجموعات الذين عينهم، ومعظمهم لا يزال فاراً، بأنشطة إرهابية ضد الحكومة الملكية واللوتشامباس حتى هذا اليوم. فخالف بذلك المادة ٤ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢."

"١٤ - واعتبرت المحكمة العليا تك نات ريزال مذنباً بالتهم ٢ و ٣ و ٥ و ٧. واستبعدت التهم ١ و ٤ و ٦ و ٩. وارجع الحكم بالتهمة ٨ إلى أن يصبح بإمكان الاتهام جلب شهود رئيسيين كانوا قد غادروا المملكة.

"١٥ - وفرضت العقوبة التالية فيما يخص كل من التهم التي أُدين بها تك نات ريزال:

"حكم على ريزال بأربع سنوات حبس بالنسبة للتهمة ٢ لانتهاكه المادة ٦ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢. وأقر بالتهمة المسندة إليه بأنه سعى إلى الحصول على مساعدة عدة أحزاب سياسية في نيبال ومساعدة القادة السياسيين النيباليين في الهند على القيام بأنشطة مضادة للحكومة.

"حُكم على ريزال بست سنوات حبس بالتهمة ٣ لانتهاكه المادة ٨ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢. واعترف بالتهمة المسندة إليه بمحاولة خلق سوء تفاهم بين بوتان وحكومة وشعب الهند ونيبال. واعترف ريزال بأنه كتب الكُتيب المعنون "Bhutan Hamro Manav Adhikar khoye" بمساعدة سوشيل كومار بوخريل، أتهم فيه الحكومة الملكية باضطهاد الهنودسيين والمواطنين الهنود في بوتان.

"حُكم على ريزال بثلاث سنوات حبس بالتهمة ٥ لانتهاكه المادة ٥ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢. واعترف بكتابه الكُتيب "Bhutan Hamro Manav Adhikar Khoye" الذي تضمن ادعاءات خطأ ولا أساس لها تهدف إلى زرع الفتنة الطائفية لا بين البوتانيين الشماليين والجنوبيين وحسب بل أيضاً بين الجماعات الإثنية الأخرى في المملكة.

"حُكم على ريزال بالحبس مدى الحياة بالتهمة ٧ لانتهاكه المادة ٤ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢. وثبت بما لا يقبل الجدل أنه باشر ووجه ونفذ أنشطة مقررة بالملك والبلد والشعب".

-٦ وبعد الإحاطة علماً بمضمون الحكم الصادر عن المحكمة العليا، يتضح أن المصدر لم يكن مدركاً، في تاريخ البلاغ، بمختلف الأنشطة التي أوقف من أجلها تك نات ريزال وحُكم عليه بها في نهاية المطاف. ويتبين أيضاً من دراسة الحكم أن محاكمة تك نات ريزال استغرقت عشرة أشهر وكانت على ما يبدو عادلة وحيادية. ونظر بالذريعة من جانب تسعه قضاة في محاكمة علنية أُجيز فيها للجمهور حضور الجلسات. وأُعطي ريزال وقتاً كافياً ومناسبة للدفاع عن نفسه. وعقدت ثلاثة وثلاثون جلسة، واستمع إلى إفادة ١٥ شاهداً، وأُبرزت في المحكمة وثائق عديدة. وكان جميع الشهود الخمسة عشر بوتانيين جنوبيين من أصل نيبالي، وكان معظمهم من معاوني ريزال السابقين الذين قدموا للإدلاء بشهادتِه. وترجمت إلى النيبالية جميع الإثباتات الخطية والشفهية ليستفيد منها ريزال وفقاً للقانون.

-٧ ويمكن أيضاً ملاحظة أن جلالة ملك بوتان، في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، مارس صلاحيته وأصدر مرسوماً ملكياً أُبدلت فيه عقوبات الحبس المحكوم بها على تك نات ريزال من جانب المحكمة العليا، وقضى بمنح تك نات ريزال العفو الملكي وإطلاقه من السجن فور إيجاد حلّ حبّي لمشكلة اللاجئين في المخيمات في نيبال بين بوتان ونيبال.

-٨ ويعتقد الفريق العامل أن ليس بإمكانه الشك في استنتاجات المحكمة العليا بشأن أنشطة تك نات ريزال التي تبين أنها مثبتة. وإن زرع الفتنة الطائفية بين البوتانيين الشماليين والجنوبيين وأيضاً بين الجماعات الإثنية في مملكة بوتان يشكل جريمة بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢. ومن الثابت أيضاً أن تك نات ريزال نظم اجتماعات في كاكاريبيتا، نيبال، وتأمر مع آخرين لتحقيق أهدافه بالوسائل العنيفة وغير العنيفة، وأجاز لهذه الغاية بتجميع الأموال عن طريق التهديدات أو استخدام القوة. ولا ترك طبيعية الإثباتات أي مجال للشك بأن اعتقال تك نات ريزال لا يمكن أن يعتبر تعسفياً ومخالفاً للمواد ٩ و ١٠ و ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمواد ٩ و ١٤ و ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما لا يوجد أي شيء يوحى بأن محاكمة تك نات ريزال لم تكن عادلة ومخالفة للمعايير الدولية المقبولة. وقد أعطي تك نات ريزال فرصة كافية للدفاع عن نفسه، ولم يجر انتهاك القواعد المقبولة لمحاكمة منصفة.

-١٩ - وعلى ضوء ما تقدم، يقرر الفريق العامل ما يلي:

- لا يعتبر احتجاز تلك ذات ريزال مخالفًا للمواد ٩ و ١٠ و ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وللمواد ٩ و ١٤ و ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وبالتالي يعلن أنه ليس تعسفيا.

اعتمد في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤